بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

٢٥٤١
٢٢٩٥٦

شرح حديث ابي عمير

٢١

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حق حمده والصلوة والسلام على رسوله محمد وصحبه وبعد بيان الحديث
الذى رواه انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قوله لابى عمير يا ابا عمير
ما فعل النغير وهو الحديث الذى رواه انس رضى الله عنه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا وكان لى اخ يقال له ابو عمير قال احسبه
فطيما وكان اذا جاء قال يا ابا عمير ما فعل النغير نغر كان يلعب به قال فربما حضرت
الصلوة وهو فى بيتنا فامر بالبساط الذى تحته فيكنس ثم ينضح ثم يقوم ونقوم
خلفه فيصلى بنا قال الامام ابو العباس القاضى واسمه احمد بن ابى احمد
الطبرى رحمه الله ذكر ثلبوا به اهل الحديث قالوا هم محدثة اكثر الوقف لحنا
وتصحيفا واقلهم عند التصحيف فقها وتخريجا لهمتهم فى رواية يا ابا عمير ما فعل النغير
واشكال هذا من الحديث الذى لا فقه له ولا يوجب الاشتغال به قال ابو
العباس رحمه الله وفيما روينا من قصة ابى عمير سنون وجها من الفقه والسنة
وفنون الفائدة والحكمة فمن ذلك ان سنة الماشى ان لا يتبختر فى مشيه ولا
يتبطأ فيه فانه عليه السلام كان اذا مشى توكأ كأنما ينحدر فى صبب
لانه قد جاء فى بعض الروايات فى هذا الحديث ايضا ان النبى صلى الله عليه وسلم
كان يأتى ام سليم رضى الله عنها وكان اذا مشى يتوكأ فكان ينام على فراشها
الحديث ومن فوائد الحديث ان الزيارة سنة ومنها الرخصة للرجال فى زيارة
النساء غير ذوات المحارم ومنها انه اذا خص الحاكم بعض الرعية بالزيارة
والمخالطة دون بعض فليس ذلك بمحل وقد كان بعض اهل العلم يكره ذلك
للحكام واذا ثبت ما ذكرنا كان فيه وجه من تواضع الحاكم للرعية وفيه دليل
على كراهية الحجاب للحكام وفيه ان الحاكم يجوز له ان يسير وحده وان اصحابه

المقارع

المقارع بين يدى الحكام والامر آى محدثة مكروهة كما روى فى الخبر رأيت النبى صلى
الله عليه وسلم نهى على ناقة لا ضرب ولا طرد ولا اليك اليك وفى قوله يا ابا عمير
ما فعل النغير دليل على كثرة زيارته لهم وان كثرة الزيارة لا تخلق الحب والمودة لا ينقصها اذا
لم يكن معها طمع وان قوله صلى الله عليه وسلم لابى هريرة رضى الله عنه زر غبا تزدد
حبا كما قال بعض اهل العلم لا ارى فى زيارته من الطمع لما كان لابى هريرة من الفقر
والحاجة صح دعاله النبى صلى الله عليه وسلم فى مزوده وكان لا يدخل يده فيها
الا اخذ حاجته فخلصت له الزيارة دون الطمع وفى بعض الروايات كان يخالطنا
حتى يقول لاخ لى صغير يا ابا عمير وفى قوله يخالطنا مما يدل على الالفة وخلاف النفور
وذلك من صفة المؤمن كما روى فى بعض الخبر ان المؤمن الوف والمنافق نفور
وفى حديث آخر لا خير فيمن لا يالف ولا يؤلف قال ومنها ان ما روى فى الخبر فر من
الناس فرارك من الاسد اذا كانت فى لقيتهم مضرة على العلوم فاما اذا كانت
فيه للعلم بين الفة ومودة فالمخالطة اولى وفيه دلالة على الوفق بين شباب
النساء وعجائزهن فى المعاشرة اذا اعتذر النبى صلى الله عليه وسلم الى من راد
وا قفاع صفية ولم يعتذر من زيارة ام سليم بل كان يفاخرهم الكبر وفى قوله
ما سبقت شيئا الين من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على مصافحة
واذا ثبت المصافحة دل على تسليم الزائر اذا دخل ودل على مصافحة ودل
على ان يصافح الرجل دون المرآة لانه لم ينقل فما مسنا وانما قال فما مست
وكذلك كانت سنته صلى الله عليه وسلم فى التسليم على النساء ومبايعته
انما كان يصافح الرجال دون النساء وفى حديث عائشة رضى الله عنها ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يصافح امراة قط قال وفى لين يده وكفه
عليه السلام ما يدل على انه لا ينبغى ان يتعمد المصلى الى يده الاعتماد على

مخدة فخته

اليدين في السجود ليؤثر على يديه دون جبهته هذا ما جاء في بعض الروايات
عقيب حديث قال انس ما مسست شيئا قط حرة ولا حريرة الين من
كف رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه ما يدل على ان الاختيار للرائي اذا
دخل على المذبور ان يفعل في بيته كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ما يدل
على ما قاله بعض اهل العلم ان الاختيار في السنة الصلاة على البساط و
الحرير وقد قيل في بعض الاخبار انه كان حصيرا بائيا وذلك ان بعض الناس
كان يكره الصلوة على الحصير وينزع بقول الله تعالى وجعلنا جهنم للكافرين
حصيرا وفي نصحهم ذلك له وصلاته عليه مع علمه عليه السلام ان في البيت
حبشيا صغيرا دليل على ان السنة ترك التنزه ودليل على ان الاشياء على
الطهارة حتى يعلم بعين النجاسة وفي نفضهم البساط لصلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم دليل على الاختيار للمصلي ان يقوم في صلاته على اروح
حال وامكنها لا على اجهدها واشدها لئلا يشغله الجهد عما عليه من ادب
الصلوة وخشوعها كما امر بعايها ان يبدء بالطعام قبل الصلوة خلافا لما
زعم بعض المجتهدين اذ زعم ان الاختيار له ان يقوم على اجهد حال كما سمع
في بعض الاخبار وانهم ليسوا المشوح اذا قاموا من الليل وقد وا اقدامهم
وفي صلاته في بيتهم لياخذوا علمها دليل على جواز حمل العالم علما الى اهله اذا
يكن فيه على العلم مذلة وكان من المتعلم على العالم تطاول وفيه لآل ابي طلحة
اذ صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتهم اخذهم قبله بيتهم بالنفي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دون الدلائل والعلامات وفي قوله وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء ما زجره يدل على انه كان يمازحه كثيرا واذا
كان كذلك ففي ذكر شيئان احدهما ان ممازحة الصبيان مباح والثاني انها

اباحة

اباحة سنة لا اباحة رخصة لانها لو كانت اباحة رخصة لا سيما ان لا يكثرها كما قال
في مسح الخف للمصلي فان كنت لابد فاعلا فمرة لانها كانت رخصة لا سنة وفيه
اذا مازحه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على تركه التكبير والترفع وما يدل على حسن
الخلق وفيه دليل على انه يجوز ان يختلف حال المومنين في المنزل من حاله اذا برز
فيكون في المنزل اكثر مزاحا واذا خرج اكثر سكينة ووقارا من طريق الرياء
كما روي في بعض الاخبار كان زيد بن ثابت رضي الله عنه من افكه الناس اذا صلى
باهله وارحامهم مع الناس واذا كان ذلك كما وصفنا فعيه دليل ان ما روي
في صفة المنافق انه يخالف سره علانيته ليس على العموم وانما هو على صفة الرياء
والنفاق كما قال الله تعالى واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم
قالوا انا معكم انما نحن مستهزئون وفي قوله فراه حزنا ما يدل على اتقان
التفرس في الوجوه وقد اوضح بنحو هذا المعنى بعض اهل النوادر كما يطول
ذكره واكره الاكثار اذا الغرض غيرها وفيه دليل على الاستدلال بالوجه
لاهلها اذا استدل عليه السلام بالحزن الظاهر في وجهه على الحزن الكامن في
قلبه حتى حوله على سوال حاله وفي قوله ما فعل ابو عمير دليل على ان من السنة
اذا رايت اخاك ان تسال عن حاله وفيه دليل على الادب كما قاله بعض اهل الادب
على حسن الادب بالسنة في توبيخ اللفظتين سوالين فاذا سالت اخاك
عن حاله قلت مالك كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابي قتادة رضي الله
عنه مالك يا ابا قتادة واذا سال غيره عن حاله قلت ما بال فلان كما قال النبي
صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ما بال ابي عمير وفي سوال النبي صلى الله عليه و
سلم من سال عن حال ابي عمير دليل على اثبات خبر الواحد وفيه دليل
على انه يجوز ان يكنى من لم يولد له وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يكره ذلك

حتى اخبر به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي قوله مات نغيره الذي كان يلعب به دليل على ان الرخصة في اللعب للصبيان وما يروض من اللعب اذا لم يكن من دواعي الفجور وقد كان بعض الصالحين يكره لوالديه ان يخليا وفيه دليل على ان انفاق المال في ملاعب الصبيان ليس من اكل المال بالباطل اذا لم يكن من الملاهي المنهية وفيه دليل على امساك الطير في القفص وقص جناح الطير منعه من الطير ان وذلك انه لا يخلو من ان يكون النغير الذي كان يلعب به قد قص او يكون من شد رجل او غيره او يكون مقصوصة الجناح فانها كان المنصوص فالباقي قياس عليه لانه في معناه وقد كان بعض الصحابة رضي الله عنهم يكره قص جناح الطائر وجبة في القفص وفيه دليل على ان رجلا لو اصطاد صيدا خارج الحرم ثم ادخله الحرم لم يكن عليه ارساله وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم الاصطياد بين لابتي المدينة واجاز لابي عمير امساكه فيها وكان ابن الزبير يقتل بامساكه في ذلك ومن حجته فيه ان من اصطاد صيدا ثم احرم وهو في يديه فعليه ارساله فكذلك اذا اصطادهم في الحل ثم ادخله الحرم وفرق الشافعي رحمه الله بين المسئلتين كما وصفنا فقال من اصطاد ثم احرم والصيد بملكه فعليه ارساله ومن اصطاده ثم ادخله الحرم فلا ارسال عليه وفي قوله ما فعل النغير دليل على جواز تصغير الاسماء كما صغر التمر وكذلك المعنى في قوله كان ابن لابي طلحة يدعى ابا عمير وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا مازحه بذلك بكا ابو عمير ففي ذلك دليل ان قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث آخر اذا بكا اليتيم اهتز العرش ليس على العموم في جميع الكاينة وذلك ان بكاء الصبي على ضربين احدهما بكاء الدلال عند المزاح والملاطفة والآخر بكاء حزن او خوف عند الظلم او المنع عما اليه اداجه فاذا مازحت بنيما او لاطفته فبكا فليس في ذلك ان شاء الله اهتز

اهتز لعرش الرحمن وقال بعض اصحابنا ليس كذلك بل صغره لحقير وخطأ من زعم ان لا يضع الخطاب في غير موضعه وكان في هذا الحديث لذلك دليل الا ترى انه صلى الله عليه وسلم واجه الصغير بالخطاب عند المزاح فقال يا ابا عمير ما فعل النغير ولم يواجهه في السؤال عند العلم والاثبات بل خاطب غيره فقال ما بال ابي عمير وفيه دليل على ان العاقل يجاري الناس على قدر عقولهم ولا يحمل الناس كلهم على عقله وفي نومه صلى الله عليه وسلم دليل على ان عادة القيلولة بالليل وان لا حرج على الرجل في ان يقيل بالنهار عند امرأة في غير يومها وفيه دليل على سنة القيلولة وفيه دليل على خلاف ما زعم بعضهم في اداب الحكام ان ينام الحكام والامراء في منازل الرعية ونحو ذلك من الافعال دناءة تسقط مروءة الحاكم وفي نومه على فراشها دليل خلاف قوله من كره ان يجلس الرجل في مجلس امرأة ليست له محرما او يلبس ثوبها وان كان على تقطيع الرجال وفيه انه يجوز ان يدخل المرء على امرأة في منزلها وزوجها غايب وان لم يكن ذات محرم له وفي تضحك النبي صلى الله عليه وسلم ونومه على فراشها دليل على اكرام الزايرة وفيه ان التنعم لخفيف غير محظور للسنة وان قوله كيف انتم وصاحب الصور قد التقم الصور ليست على العموم الا ما عدا التنعم القليل وفيه دليل على ان ليس بفرض على المزور ان يشيع الزايرة الى باب الدار كما امر عليه السلام بتشييع الضيف الى باب الدار اذ لم يذكر في هذا الحديث تشييعهم له الى الباب وقد اختلف اهل العلم في تفسير ما ذكر في صفة النبي صلى الله عليه وسلم من حديث هند بن ابي هالة رضي الله عنه كانوا اذا دخلوا عليه لا يتفوهون الا عن ذواق فقال بعضهم اراد به الطعام وقال بعضهم اراد به ذواق العلم ففي تفسير هذا الحديث كالدليل على تاويل من تاوله على ذواق العلم اذ قد اذاقهم العلم ولم يذكر فيه ذواق

الطعام وكان من صفته صلى الله عليه وسلم انه كان يواسي بين جلسائه حتى يأخذ
منه كل لحظ ولذلك فعل صلى الله عليه وسلم في دخوله على ام سليم رضي الله عنها
صاح انسا ومازح الصغير ونام على فراش ام سليم حتى نال الجميع من بركته صلى
الله عليه وسلم واذا كان طلب العلم فريضة على كل مسلم فاقل من تحفظ طرقه ان يكون
ناقله وفيه ان قوما انكروا الخبر الواحد ثم افترقوا واختلفوا فقال بعضهم
يجوز خبر الاثنين قياسا على الشاهدين وقال بعضهم يجوز خبر الثلثة ونزع
بقول الله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين الآية وقال
بعضهم يجوز خبر الاربعة قياسا على اعلى الشهادات واكثرها وقال بعضهم
بالشايع المستفيض فكان في تحفظ طرق الاخبار ما يخرج به الخبر عن حد الواحد
الى خبر الاثنين وخبر الثلثة والاربعة ولعله يدخل في خبر الشايع المستفيض
وفيه ان الخبر اذا كانت له طرق يطعن الطاعن على بعضها احتج الراوي بطريق
آخر ولم يلزمه انقطاع ما وجد طريقا اخر وفيه ان اهل الحديث لا يستغنون
عن معرفة الثقات والرواة ومعرفة مقدارهم في كثرة الرواية فذلك ستون
وجها من فنون الفقه والسنة وفوايد الحكمة وقال عبد الله بن المعتز من اقل
شيئا هابه ومن قصر عن شيء غابه ولبعضهم تلوم على ان رحت للعلم طالبا
واجمع من عند الرواة فنونه فيا لايمي دعني اعالج بغيتي فقيمة كل امرئ ما يحسنه
هكذا وقع والمستقيم فقيمة كل الناس ما يحسنونه آخر الشرح

الحديث ابي عمير والحمد لله وحده و
الصلوة والسلام على
سيدنا محمد وآله
وصحبه اجمعين

نهاية المخطوطة